

01 تطبيقات وتمارين على قاعدة : ذكر أحد أفراد العام بما يوافق حكم العام لا يكون مخصصاً

عبدالله منكابو

ننتقل الى التطبيقات والتمارين على هذه القاعدة. التطبيق الاول قوله جل وعلا ومن يعمل من الصالحات من ذكر او انشى وهموم فاولئك يدخلون الجنة من يعمل من الصالحات لفظ عام يشمل كل مؤمن يعمل الصالحات - [00:00:00](#)

ثم في الحديث قال صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر بالجنة من يطبق القاعدة ها يا شيخة نعم احسنت احسنت احسنت فذكر ابي بكر وعمر هو ذكر بعض افراد العامة - [00:00:15](#)

بما يوافق حكم العام يعني الاية الاولى فيها الحكم لمن يعمل الصالحات بالجنة. والحديث ايضا يحكم لابي بكر وعمر ويخبر بالجنة فهو حكم ذكره بما يوافق حكم العام فلا يكون مخصصا بالمؤكدة - [00:00:38](#)

المثال الثاني ما من صاحب ذهب ولا فضة معلمش نآخر الاسئلة شوية حتى نكمل الحلقة. ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفت له صفات من نار - [00:00:52](#)

وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم وفي الرقة ربع العشر الرقة هي نوع خاص من الفضة وهي السكة اه المضروبة يعني الفضة التي تمت صياغتها على هيئة الدرهم هذه تسمى الرقة - [00:01:08](#)

طيب من يطبق لنا القاعدة على هذين الحديثين من يطبق لنا القاعدة ها يا شيخ تفضل ايوه حسنت احسنت احسنت ما من صاحب ذهب ولا فضة كلمة فضة كلمة عامة - [00:01:24](#)

لأنها نكرة جاءت في سياق النفي ما من صاحب ذهب ولا فضة. عامل النكرة في سياق النفي ثم قال في الرقة وهذا احد افراد الفضة نص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام - [00:01:51](#)

اه في الحديث الاول يثبت وجوب الزكاة في الفضة وفي الثاني يثبت وجوب الزكاة في في الرقة فالحكم واحد فنص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام فيكون مؤكدا لا مخصصا - [00:02:05](#)

فحصيلة الحديثين ان كل فضة تجب فيها الزكاة والرقة من اولى وواجب ما تجب فيه الزكاة من مات وعليه صيام صام عنه وليه وفي الحديث ان امرأة سالت النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها؟ فامرها ان تصوم عنها - [00:02:18](#)

هذا الحديث يحتاج لتأمل كم عدد التطبيقات لهذه القاعدة في هذين الحديثين ها واحد اتنين من يزود من يزيد؟ ها يا شيخ ثلاثة من يزيد لو واحد قال اربعة سنتالبه بالرابع - [00:02:40](#)

طيب احسنت من مات وعليه صيام صام عنه واليوم. التطبيق الاول النص على احد افراد العام بموافق حكم العام ها يا شيخ تفضل يا سلام عليك يا سلام من مات لفظ عام من اسم شرط - [00:03:05](#)

طيب واسماء الشرق تفيد العموم. اذا كل ميت يموت يدخل في كلمة من من مات وهنا في هذا الحديث الذي ماتت هي الام البنّت سألت عن امها قالت ان امي ماتت - [00:03:23](#)

ان امي ماتت فهل هذا الحديث الثاني مخصص الاول فلا يصوم الانسان عن ميت الا اذا كان الميت هو ام الا اذا كان الميت آآ كانت الميّة اما آآ الذي يريد ان يصوم عنها - [00:03:37](#)

يعني قوله من مات هذا لفظ عام وفي السؤال سؤال المرأة كانت الميّة هي الام تحديدا وهذا ذكر احد افراد العام بما يوافق حكم العام فلا يكون مختصا بالمؤكدا فلانسان ان يصوم عن اي ميت - [00:03:52](#)

واولى من يصوم عنه الانسان امه اذا ماتت هذا التطبيق رقم واحد التطبيق الثاني فين اه في قوله وعليه صيام صيام لفظ عام لانها نكرة في سياق الشرط من مات وعليه صيام صيام لفظ عام يشمل صيام النذر - [00:04:08](#)

ويشمل صيام ايش القضاء مثلا واحد مات وما قضى عن رمضان مثلا ويشمل كذلك الكفارة صيام هذا لفظ عام يشمل كل الصيام والنبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم - [00:04:26](#)

النذر فلو قال قائل هذا الحديث يخصص العموم فلا يجوز لاحد ان يصوم عن احد الا ان يكون صوم نذر فنقول له هذا نص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام - [00:04:40](#)

فلا يكون مختصا بل مؤكدا فيبقى ان كل صوم الاصل الاصل ان من مات وعليه صيام عام في كل صوم الاصل انه يصوم عنه وهذا الحديث ليس مختصا واضح طيب - [00:04:55](#)

الموضع الثالث ها يا شيخ اللي قال ثلاث مواضع ها يا شيخ ايوه من مات وعليه صيام صام عنه وليه وليه هذا لفظ عام يشمل ان يصوم عنه ابنته او بنته او يصوم عنه اخوه مثلا اي واحد من اولياته - [00:05:12](#)

وفي الحديث الثاني الذي سأله كأن هو البنت فلو قال قائل الحديث الثاني يدل على انه البنت يجوز لها ان تصوم عن امها. لكن الولد ما يصوم الاخ ما يصوم الحفيد ما يصوم نقول له هذا استدلال خاطئ - [00:05:28](#)

لان الحديث الثاني لما ذكر البنت او لما ذكر فيه او كان الحال مختص بالبنت في الحديث الثاني نقول هذا ذكر لاحد افراد العام بما يوافق حكم العام فلا يكون مختصا بل يكون مؤكدا - [00:05:45](#)

واضح؟ فيبقى الحديث الاول على عمومه لا يصح تخصيصه بالحديث الثاني ومن اراد ان يخصص الحديث الاول يحتاج الى آآ دين آخر يصلح التخصيص - [00:06:00](#)